الشافعي القود قال لكن له فيما بينه وبين الله قتله ثم ان هنا ذكر ان لفظ
الحديث شاهدا هو ما وقفت عليه في نسخ الكتاب لكن ذكر ابن الاثير ان الرواية
كفى بالسيف شا اراد ان يقول شاهدا فامسك ثم قال لولا ان يتتابع فيه
الغيران والسكران وجواب لولا محذوف اراد لولا مخافة الغيران والسكران
في القتل لتممت على جعله شاهدا ولحكمت به الى هنا كلامه ه عن سلمة
بن المحبق وفيه الفضل بن دلهم قال في الكاشف قال ابو داود وغيره ليس
بقوي انتهى

كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما يسمع يعني لو لم يكن للرجل اثم الا تحدثه بكل ما سمعه
هبه انه صدق ام كذب يكفيه من الاثم لانه اذا تحدث بكل ما يسمعه لم
يخل من الكذب اذ جميع ما يسمع ليس بصدق بل بعضه كذب فعليه ان
يبحث ولا يحدث الا بما ظن صدقه فان ظن كذبه حرم وان شك وقد اسنده
لقائله وبين حاله برئ من عهدته والا امتنع ايضا ومحل ذلك ان لم يترتب
عليه خوف ضرر بمعصوم والا حرم وان كان صدقا بل ان تعين الكذب طريقا
لذلك وجب م د ك عن ابي هريرة

كفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوت اي من يلزمه قوته قال الزمخشري قاته
يقيته اذا اطعمه قوتا ورجل مقوت ومقيت واقات عليه اقاته فهو مقيت
اذا حافظ عليه وهيمن ومنه وكان الله مقيتا وحذف الجار والمجرور
من الصلة هنا نظير حذفهما في الصفة من قوله تعالى واتقوا يوما لا تجزي
نفس عن نفس شيئا الى هنا كلامه وهذا صريح في وجوب نفقة من يقوت
لتعليله الاثم على تركه لكن انما يتصور ذلك في موسر لا معسر فعلى
القادر السعي على عياله لئلا يضيعهم فمع الخوف على ضياعهم هو مضطر
الى الطلب لهم لكن لا يطلب لهم الا قدر الكفاية لان الدنيا بحذافيرها لله
وسؤال اوساخ الناس قروح وخموش يوم القيامة قال الحرالي الضيعة
هو التفريط فيما له غنى وثمرة الى ان لا يكون له غنا ولا ثمرة حم د ك في
الزكاة عن ابن عمرو ابن العاص صححه ك واقره الذهبي وقال في الرياض
اسناده صحيح ورواه عنه ايضا النسائي وهو عند مسلم بلفظ كفى
بالمرء اثما ان يحبس عمن يملك قوته وسببه كما في البيهقي ان ابن عمرو كان
ببيت المقدس فاتاه مولى له فقال اقيم هنا رمضان فقال هل تركت لاهلك
ما يقوتهم قال لا قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فذكره

كفى بالمرء سعادة ان يوثق به في امر دينه ودنياه لانه انما يوثق به ويعتمد
عليه فيما يعرض به من امر الدين والدنيا اذا اشتهرت احواله من حلوله على
الامانة والعدل والصيانة فثقة المؤمنين به نوع شهادة له بالصدق
والوفا فيسعد بشهادتهم فانهم شهدا الله في الارض ابن النجار في التاريخ

عن

ه عن انس ابن مالك ورواه القضاعي في الشهاب وقال شارحه العامري
حسن غريب

كفى بالمرء من الشر ان يتسخط ما قرب اليه اي ما قرب له الضيف من الضيافة
فان التكلف للضيف منهي عنه فاذا قدم له ما حضر فسخطه فقد باء بشر
عظيم لارتكابه المنهي ابن ابي الدنيا في كتاب قرى الضيف بكسر القاف
وابو الحسن بن بشران في اماليه عن جابر وفيه بن يعقوب القاضي قال في
الميزان قال ابو حاتم محله الصدق وقال البخاري منكر الحديث ثم
ساق له هذا الخبر

كفى بالمرء علما ان يخشى الله انما يخشى الله من عباده العلماء وكفى بالمرء جهلا ان
يعجب بنفسه لجمعه بين العجب والكبر والاغترار بالله قال الغزالي
وهذه الافة قلما ينفك عنها العلماء والعباد قال ومن اعتقد جزما انه
فوق احد من عباد الله فقد احبط بجهله جميع عمله فان الجهل افحش المعاصي
واعظم شيء يبعد العبد عن الله وحكمه لنفسه بانه خير من غيره جهل
محض وامن من مكر الله ولا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون دي الفردوس
من حديث الشركا ان حكيمان يلتقيان في السنة مرة فسقط احدهما
فالتقيا فقال احدهما لصاحبه عظني واوجز واجمع فاني لا اقدر اقف
عليك من العبادة فقال احذر ان يراك حيث نهاك ولا يفقدك حيث
امرك هب عن مسروق مرسلا

كفى بالمرء فقها اذا عبد الله وكفى بالمرء جهلا اذا اعجب برايه فالجاهل
او العاصي اذا عبد الله تواضع وذل هيبة لله وخوفا منه فقد اطاع
بقلبه فهو اطوع لله من العالم المتكبر والعابد المعجب ولذلك روي
ان رجلا من بني اسرائيل اتى عابدا منهم فوطئ على رقبته وهو ساجد فقال
ارفع فوالله لا يغفر الله لك فاوحى الله اليه ايها المتالي علي بل انت لا يغفر
الله لك ولذلك قال الحسن صاحب الصوف اشد كبرا من صاحب المطرف
الخز لان صاحب الخز يذل لصاحب الصوف ويرى الفضل له وصاحب
الصوف يرى الفضل لنفسه حل عن ابن عمرو ابن العاص ورواه عنه
الديلمي ايضا

كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع اي اذا لم يتثبت بكل ما سمع لا محالة
يكذب والكذب الاخبار عن الشيء على غير ما هو عليه وان لم يتعمد لكن
التعمد شرط الاثم قال القرطبي والباء في بالمرء زائدة هنا على المفعول
وفاعل كفى ان يحدث وقد تزاد الباء على فاعل كفى كقوله تعالى وكفى بالله
شهيدا م في مقدمة صحيحه عن ابي هريرة ورواه ابو داود في الادب

كفى بالمرء من الشر ان يشار اليه بالاصابع تمامه قالوا يا رسول الله وان

Copyright © King Saud University